رؤساء الاساقفة واساقفة العالم كلهم اجمع وله حق التقدم جلوساً في المجامع
المسكونية اما بنفسه او بمعتمديه ويقدم عليهم في ابتداء الرأي والتوقيع حسب
العوائد القديمة المقررة في المجامع القسطنطيني الاول ثانياً ان يرسم بنفسه
او عن يد اساقفة يختارهم نيابة عنه كل المطارنة والاساقفة الخاضعين للكرسي
وكل من يرسم من يده بغيره او بدون اذنه وتفويضه الصريح لا ينبغي ان يكون اسقفاً
بل يحط عن درجة الاسقفية ولا يتصرف باحد دون ان ينال الحل كما قد
رسم المجامع المقدسة (واما الاساقفة الذين فيسقطون في الرباط عن
استعمال درجة الاسقفية الى ان ينالوا الحل من قداسته) ثالثاً له
سلطان ان ينقل احد الاساقفة من كرسي الى آخر لثلاثة اسباب (١) اذا
تعرض احدى الابرشيات بنوع ما لم تقدر تستطيع ان تقدم معاشاً كافياً
للاسقف او انها لا تفتقر الى اسقف بل تكتفي بخدمة قس لقلة النفوس وعدم

(٢) اذا وجدت صفات فريدة وحميدة في اسقف ما وافتقرت الى سياسة احدى
الكنائس المقبرة ولم يوجد في ذلك الوقت من يقوم لتلك الخدمة نظيره فيجوز حينئذ
انتقاله كما حدث في السابق لجملة انام قديسيد الذين انتقلوا من ابرشية الى أخرى
بحكم المجمع الاقليمي (٣) يجوز هذا الانتقال اذا حدثت عداوة عظيمة فيما بينه والاسقف
والكهنوس او الاعيان شعبه حتى انه لا يعود يرجى منه نفع ما للكنيسة والسلامة
وهدوء فيما بينهم ففي حدوث احدى هذه الثلاثة الاسباب وما شابهها يستطيع
السيد البطريرك ان يضع الانتقال المذكور بعد اخذ رضى الكهنوس الابرشية الفارغة وانتقاء
اكثر الاساقفة (٤) يستطيع السيد البطريرك في مجمع اساقفته لاخارجاً عنه ان
يجعل ابرشيتين او اكثر واحدة. او يقسم ابرشية واحدة الى ابرشيتين كما يقتضي
حال الابرشيات نظراً الى نموها أو تقهقرها. او احتياج الشعب الى سياسة
اسقف خصوصي او عدم احتياجهم وكذلك يستطيع ان يقيم كرسياً اسقفياً جديداً على

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)